

منعت طليقتي من رؤية طفلي خلال خمسة سنوات هل عليّ إثم في ذلك؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

انا مطبق ولي طفل عمره الان سبع سنوات. وكانت زوجتي تاركة هذا الطفل لوالدتها بعد الطلاق لانها تزوجت ورفض زوجها ان يأخذه. وحالة الطفل ساءت جدا لانه مرض فاخذته وتعبت عليه واعطيته كل رعاية وعناية منذ خمس سنوات تقريبا. ولم اتزوج بعد -

[00:00:00](#)

منعت مطلقتي ان ترى طفلي خلال الخمس سنوات. فهل علي اثما في ذلك؟ جزاكم الله خيرا واحسن اليكم لا شك انك في هذا العمل اثم وليس بهذا تعاقب الام ولا طفلها. الطفل ليس فالام تخلت عنه بسبب ظروف حياتها - [00:00:30](#)

واستبدال حياتها الخلية بزواج يمنعها من رعاية طفلها والاحسان امر محبوب. والله كتب الاحسان على كل شيء. وكان من الاحسان ان تمكنها من رئيس وان توكل طفلها من رؤية امه. لتعوده على البر وليبخر لك هذا الفضل كما - [00:01:00](#)

تذكره هي لك وحرمان الام من رؤية ولدها جناية عليها. واساءة عمل تدرب في تقوية اسباب القطيعة التي نهى الله جل وعلا عنها.

فنصيحتي لك ان تستغفر الله جل وعلا وتتوب اليه. وتمكن هذه المرأة من رؤية ولدها - [00:01:30](#)

وتمكن هذا الولد من رؤية امه. وتبتغي بذلك الاجر من الله. والله لا يضيع اجر من احسن عملا - [00:02:00](#)